



دفتر شروط مالي وقانوني للإعلان الداخلي الصادر للملف رقم ٢٠٢٥/١٥
بخصوص توريد اطارات تركس قامط فولفو
لزوم مديرية حقول المنطقة الوسطى

استناداً إلى أحكام الفصل الثالث من القانون رقم ٥١/٢٠٠٤ لعام ٢٠٠٤/٥١ الخاص بنظام العقود للمؤسسات والشركات العامة.

المادة الأولى:

يعتبر كل مما يلي جزءاً لا يتجزأ من دفتر شروطنا العامة والخاصة.

- ١ - نظام العقود الموحد الصادر بالقانون رقم ٥١/٢٠٠٤ لعام ٢٠٠٤.
- ٢ - دفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم ٤٥٠/٢٠٠٤ لعام ٢٠٠٤.
- ٣ - الاستمارة المرفقة بدفتر الشروط المالي والقانوني.
- ٤ - الإعلان الخاص بالملف رقم ٢٠٢٥/١٥.
- ٥ - يعتبر التشريع العربي السوري هو المرجع المختص في حال غياب النص.

المادة الثانية:

١ - التأمينات الأولية: ٣٢٠٠٠٠ ل.س فقط ثلاثة ملايين ومتنا ألف ليرة سورية لا غير.

٢ - التأمينات النهائية: بنسبة ١٠٪ عشرة بالمائة من قيمة الاحالة تقدم في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط أو بموجب كفالة أو حواله مصرافية أو شيك مصدق من المصارف المقيمة المعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية.

٣ - مدة التوريد: ٣٠ يوم من تاريخ أمر المباشرة.

٤ - مكان التوريد: أرض مستودعات مديرية حقول المنطقة الوسطى - الفرقس.

٥ - آخر موعد لتقديم العروض: حتى نهاية الدوام الرسمي من يوم الاحد الواقع في ٤١/٥/٢٠٢٥.

٦ - موعد جلسة فض العروض: يوم الاثنين الواقع في ٢٥/٥/٢٠٢٥ الساعة ١١ صباحاً في مبنى الإدارة العامة للشركة السورية للنفط بم مشروع دمر الطابق ١٢.

٧ - قابلية التجزئة: الطلبيات غير قابلة للتجزئة.

المادة الثالثة:

تقديم العروض ضمن مغلفين مختلفين ومحتومين ويوضع هذان المغلفين في ملف ثالث مغلق ومحظوظ معنون باسم الشركة السورية للنفط - المديرية التجارية ويدوّن عليه:

- ١ - رقم الملف
- ٢ - موضوع الملف
- ٣ - موعد الإغلاق
- ٤ - اسم الشركة العارضة أو اسم العارض

١١- الملف الأول ويحوي :

- ١-١ التأمينات الأولية : ((في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط أو بموجب كفالة أو حواله مصرافية أو شيك مصدق من المصادر المقدمة المعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية)) . وتفى الجهات العامة والجهات التي تغنى بنصوص تشريعية من تقديم التأمينات الأولية ، وفي حال وجود شركاء تقدم التأمينات بالتكافل والتضامن بينهم .
- ٢-١ تصريح باطلاع العارض على دفاتر الشروط ((المالية والقانونية والفنية)) والاعلان لدى الشركة السورية للنفط والالتزام بكافة البنود الواردة فيها وعلى العارض تقديم دفتر الشروط المالي والقانوني ودفتر الشروط الفني موقعين ومحظيين على كافة صفحاته .
- ٣-١ تصريح بأن العارض غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على أمواله حجزاً احتياطياً لصالح الجهات العامة أو حجزاً تنفيذياً وألا يكون عضواً في المكتب التنفيذي للإدارة المحلية ضمن محافظته أو عضواً في مجلس الشعب .
- ٤-١ شهادة تسجيل تاجر أو شهادة تسجيل شركة مصدقة أصولاً لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة أشهر .
- ٥-١ شهادة تسجيل في أحد الغرف التجارية أو الزراعية أو الصناعية أو السياحية حسب الحال لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة أشهر .
- ٦-١ وثيقة اشتراك بنشرة الإعلانات الرسمية مصدقة أصولاً .
- ٧-١ تحديد موطن مختار بشكل مفصل ويتم إبلاغه ومراساته عليه لكافة اجراءات الملف ، ويعتبر هذا العنوان ملزماً له ولو انتقل إلى غيره ما لم يعلم الشركة السورية للنفط بموطنه الجديد وإلا تعتبر كافة المراسلات والتبيغات له على موطنه الأول صحيحة حكماً .
- ٨-١ تصريح خطبي بأن المواد المطلوبة جديدة وغير مجددة ومتوفرة بالأسواق المحلية .
- ٩-١ تصريح بأن العارض لا يملك أي مصنع أو مؤسسة أو مكتب فرعي في إسرائيل وألا يكون مشتركاً في أي مؤسسة أو هيئة فيها وألا يكون طرف في أي عقد للصناعة أو للترجمة أو الترخيص أو المساعدة الفنية مع أي مؤسسة أو هيئة أو شخص في إسرائيل وألا يزاول مثل هذا النشاط في إسرائيل سواء بشخصه أم عن طريق وسيط وألا يساهم بشكل من الأشكال في دعم إسرائيل أو مجدها العسكري وفق نص المادة ٦/١١ من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ .
- ١٠-١ على العارض التعهد بتقديم شهادة منشأ أصلية للمواد الموردة ، عند التوريد .
- ١١-١ على العارض التعهد بتقديم شهادة صنع أصلية للمواد الموردة ، عند التوريد .
- ١٢-١ على العارض التعهد بتقديم بيان جمركي بالمواد التي سيتم توريدها وتاريخ التخلص عليها من الجمارك ، عند التوريد .
- ١٣-١ تقديم صورة عن الهوية الشخصية .
- ١٤-١ تقدم كافة الوثائق الواردة أعلاه من العارض ومن قبل الشريك في حال وجود شركاء له .
- ١٥-١ ختم وتوقيع الاستماراة المرفقة بدفتر الشروط المالي والقانوني بعد إملائتها بكافة المعلومات المطلوبة وخاصة اسم الصانع و بلد المنشأ وعملة العرض .
- ١٦-١ إرفاق نسخة من الإيصال الذي يثبت شراء دفاتر الشروط .
- ١٧-١ طلب اشتراك بالملف ملخصاً عليه الطوابع المالية بقيمة ١٠٠٠٠ ل.س .
- ١٨-١ على العارض تقديم كافة الوثائق المطلوبة أعلاه حرصاً على إنهاء اجراءات الدراسة في الجلسة المحددة بتاريخ ٥/١٣/٢٠٢٥

٢- المغلف الثاني :

يحتوي على العرض المالي والتجاري مع جدول الأسعار الأفرادية والاجمالية الذي يجب أن ينظم من قبل العارض بصورة واضحة جلية دون حك أو شطب أو حشو ولا يجوز أن يتضمن أي تحفظات أو شروط حقوقية أو فنية ولا يعتد بأي منها في حال ورودها، مع إمكانية أن يقدم العرض بالقطع الأجنبي إذا كانت التوريدات ومستلزمات تنفيذ العقد مستوردة من الخارج وثبت ذلك بوثائق رسمية ، وأن أي خطأ في العرض المالي سيكون على مسؤولية العارض وسيتم أخذ مصلحة الادارة بهذا الخصوص .

المادة الرابعة:

مع مراعاة أحكام المادة /١٨/ من القانون ٥١ لعام ٢٠٠٤ على العرض الالتزام بما يلي:

- ١- تقديم عرض متواافق مع فقرات المادة الأولى والثانية والثالثة أعلاه .
- ٢- الالتزام بدفتر الشروط المالي والقانوني ودفتر الشروط الفنية والمواصفات الفنية .
- ٣- تقديم العرض ضمن المدة المحددة لموعد الإغلاق ، وكل عرض يأتي بعد موعد الإغلاق سيهمل .
- ٤- تقديم التأمينات الأولية الأصلية كاملة و تسجيلها في ديوان الشركة السورية للنفط ضمن المدة المحددة لموعد الإغلاق .
- ٥- عدم تقديم مبالغ نقدية كتأمينات أولية في العروض المقدمة .

المادة الخامسة:

الضرائب والرسوم:

يتحمل المتعهد الضرائب والرسوم التالية :

- ١-١ طابع العقد بنسبة ٠٠٨% من القيمة الإجمالية للتعاقد.
- ٢-١ نفقات الإعلان حسب ماندفعه الادارة للمؤسسة العربية للاعلان.
- ٣-١ نفقات اصدار وتمديد الكفالات الأولية والنهائية.
- ٤-١ جميع الضرائب والنفقات المرتبطة في الجمهورية العربية السورية والناجمة عن تنفيذ العقد وفق القوانين والأنظمة النافذة.

المادة السادسة:

أحكام عامة:

- ١- يعتبر كل عرض ساري المفعول مدة / ٦٠ يوم / ستون يوماً تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ موعد الإغلاق ، وبعد انتهاء المدة يعتبر العرض مجدداً حكماً لمدة / ٦٠ يوم / ستون يوماً ، مالم يتقدم العارض بطلب خطبي بسحب عرضه خلال السبعة أيام الأولى التي تلي انتهاء المدة الأولى .
- ٢- يبقى العرض المرشح للراساء مرتبطاً بعرضه لمدة / ٩٠ يوم / تسعون يوماً ، تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ ابلاغه للراساء
- ٣- على المتعهد المرشح تقديم التأمينات النهائية مع توقيع مشروع العقد خلال مدة لا تزيد عن ثلاثة أيام من تاريخ تبليغه الإحالة عليه ، وفي حال عدم تقديم التأمينات النهائية كاملة ، أو في حال عدم حضوره أو امتناعه عن توقيع مشروع العقد ضمن المهل الممنوحة لتقديمها سيتم اتخاذ الإجراءات القانونية بحقه من قبل الادارة .
- ٤- في حال حدوث القوة القاهرة تطبق القوانين والأنظمة السورية ، شريطة اعلام الشركة السورية للنفط بحدث القوة القاهرة بكتاب خطبي أو بالفاكس أو البريد الإلكتروني خلال خمسة عشرة يوماً من حدوث القوة القاهرة .
- ٥- غرامات التأخير: وفق نص الفقرة / أ / من المادة / ٥٠ / من القانون / ٥١ / لعام ٢٠٠٤ والمتضمنة : مع مراعاة أحكام المادة / ٥١ / التالية تفرض على المتعهد الذي يتأخر في تقديم احتياجات الجهة العامة عن المدة المحددة لذلك غرامات التأخير المنصوص عليها في العقد و في دفتر الشروط ولو لم يلحق بالجهة العامة أي ضرر على

أن لا تقل: الغرامات اليومية ١٪٠ واحد بألف من القيمة الإجمالية للعقد ولا يزيد مجموع غرامات التأخير عن ٢٠٪ عشرون بالمائة من القيمة الإجمالية للعقد .
ويجوز أن يتم حساب غرامات التأخير اليومية على أساس قيمة الجزء المتأخر تسليمه شريطة تحقق الشرطين المتلازمين الآتيين:

أ) أن يتم تسليم المواد الأخرى ضمن المواعيد المحددة .

ب) أن يكون الجزء المتأخر تسليمه مستقلاً في الإستعمال المادي عن باقي المواد الأخرى المسلمة .

٦ - طريقة الدفع :

يتم دفع قيمة التوريدات نقداً بالليرات السورية في حال تقديم العرض بالليرة السورية بموجب ضبط استلام و مذكرة ادخال ، أما في حال تقديم العرض بالقطع الاجنبي يتم دفع قيمة التوريدات نقداً بالليرة السورية حصراً بتاريخ الاستحقاق ((اليوم التالي لتاريخ صدور محضر الإسلام الأولي)) وفق نشرة أسعار السوق الرسمية الصادرة عن مصرف سوريا المركزي على أن تكون التوريدات ومستلزمات تنفيذ العقد مستوردة من الخارج ويثبت ذلك بوثائق رسمية .

٥- مدة الضمان: / ١٨٠ / يوم من تاريخ الاستلام الأولي للمواد

أ) يضمن المتعهد تقديم المواد وفقاً للمواصفات والخصائص والبيانات الفنية التي جرى التعاقد على أساسها ويشمل هذا الضمان جميع المواد المتعاقد عليها ضد كل عيب أو نقص أو سوء في التصنيع أو سوء المواد كما يشمل أيضاً حسن سير نوعية المواد موضوع العقد لمدة / ١٨٠ / يوم من تاريخ الاستلام الأولي للمواد .

ب) يترتب على المتعهد فضلاً عما سبق ذكره أن يضمن بنتيجة الفحص والتجارب التي تجري أثناء الاستلام انطباق التوريدات تماماً على الشروط الفنية وشروط العقد ودفاتر الشروط الخاصة وعدم ظهور أي عيوب أو نواقص فيها .

ت) يتلزم المتعهد خلال فترة الضمان المذكورة أتفاً بناءً على طلب خطى من الادارة أن يبدل مجاناً وبدون تأخير جميع العيوب الناشئة عن التصميم أو التصنيع أو الصيانة ((بموجب جديدة)) وإصالحها على نفقةه حتى موقع التسليم على أن لا تكون هذه العيوب ناتجة عن سوء الاستعمال أو سوء التخزين من قبل الادارة، وتخضع هذه المواد الى فترة ضمان جديدة مدتها / ١٨٠ / يوم من تاريخ الاستلام الأولي للمواد .

ث) في حال عدم استبدال المواد المعيبة خلال فترة معقولة تحدد من قبل الادارة يحق للادارة استبدال هذه المواد على نفقة المتعهد .

ج) اذا ظهر بعد انتهاء فترة الضمان / ١٨٠ / يوم عيب في الصنع أو عيب تعمد المتعهد اخفاكه ، يبقى الضمان سارياً لمدة / عام كامل / اعتباراً من تاريخ ظهور هذا العيب أو العلم به .

٨- يتم الاستلام النهائي بعد انتهاء فترة الضمان المذكورة أعلاه .

٩- حل الخلافات: يتم حل كافة الخلافات التي تحصل بين المتعهد والإدارة بالطرق الودية وإذا لم يتم التوصل إلى أي اتفاق يؤدي لحلها ، فيتم حلها عن طريق القضاء الإداري السوري وذلك وفق القوانين والأنظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية .

١٠- لا تنقلب صفة المتعهد المرشح الى متعهد الا بعد ابلاغه المصادقة على العقد وإعطائه أمر المباشرة .

١١- تعديل العقد:


أ) يجوز لأمر الصرف زيادة الكميات المتعاقد عليها او انقاذهما خلال مدة تنفيذ العقد بنسبة لا تتجاوز ٣٠٪ ثلاثون بالمائة لكل بند أو مادة من التعاقد على حدة ، وذلك بنفس الشروط والاسعار الواردة في العقد دون حاجة إلى عقد جديد على ان لا تتجاوز قيمة مجموع الزيادة أو النقص ٢٥٪ خمس وعشرون بالمائة من القيمة الإجمالية للعقد

ب) يعطى المتعهد في حال الزيادة مدة اضافية تتناسب مع طبيعة ومقدار هذه الزيادة وذلك من أجل هذه الزيادة فقط .

- ١٢ - فسخ العقد : يعتبر العقد مفسوخاً حكماً وفق الشروط التي نصت عليها المادة /٥٩/ من القانون رقم /٥١/ لعام ٢٠٠٤
- ١٣ - يلتزم العارض بتوريد ما تتفق عليه وفق دفاتر الشروط المحددة والمعلنة من قبل الادارة و وفق ماجاء بعرضه المقبول من قبل الادارة .
- ١٤ - اذا طرأ اي تعديل في الاسعار خلال مدة التنفيذ تطبق احكام المادتين /٦٣-٦٤/ من القانون رقم /٥١/ لعام ٢٠٠٤ والمادة /٣٣/ من المرسوم رقم /٤٥٠/ لعام ٢٠٠٤ .

مسؤول الملف رئيس شعبة المشتريات الداخلية رئيس دائرة المشتريات المدير المدير التجاري مكتوب المدير

المدير العام





استماراة للملف رقم ١٥/٢٥/٢٠٢٥/د/
بخصوص توريد اطارات تركس قامط فولفو

لزوم مديرية حقول المنطقة الوسطى

يجب على العارض إملاء المعلومات التالية ووضعها في ملف الأوراق الثبوتية وفق ما يلي :

١- اسم العارض أو الشركة العارضة:

٢- رقم الملف : ١٥/٢٥٢٥/أ

٣- موضوع الملف : توريد اطارات تركس قامط فولفو

٤- موعد الإلاغق: حتى نهاية الدوام الرسمي من يوم الاحد الواقع في ١١/٥/٢٠٢٥

٥- الفض الشكلي : يوم الاثنين الواقع في ٢٥/٥/٢٠٢٥ الساعة ١١ صباحاً .

٦- تحديد عملة العرض:

٧- اسم الشركة الصانعة :

٨- الموطن المختار :

المدينة: الحي: الشارع:

٩- رقم البناء: رقم الطابق:

١٠- اسم الشخص: هاتف/فاكس

١١- مدة التوريد: ٣٠ يوم من تاريخ أمر المباشرة .

١٢- مكان التوريد: أرض مستودعات مديرية حقول المنطقة الوسطى - الفرقلس.

١٣- أتعهد بان المواد جديدة وغير مجدهدة ومتوفرة بالأسواق المحلية .

١٤- أتعهد باني غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على أموالي حجزا احتياطيا لصالح الجهات العامة أو حجزا تفيذيا وإنني غير عضو في مجلس الشعب او الادارة المحلية .

١٥- أتعهد بأنني لا املك مصنعا او مؤسسة او مكتب فرعي يسرائيل ولا أساهم بشكل من الأشكال في دعم اسرائيل أو مجدها الحري وفق نص المادة ١١/٦ من القانون ٥١ لعام ٢٠٠٤

١٦- إنني التزم بكافة مواد دفتر الشروط المالي والقانوني وكذلك دفتر الشروط الفنى .

اسم وتوقيع العارض وختمه